

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٨٣ لسنة ١٩٨٣

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلى القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشتملها
والقوانين المعدلة له ؟

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠٣
لسنة ١٩٦١ ؟

ومن موافقة المجلس الأعلى للأزهر ؟

وبناء على ما ارتأاه مجلس الدولة ؟

قرر :

(المادة الأولى)

يستبدل بنصي المادتين ٢٥١، ٢٥٠ من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١
والصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٧٥ أذنام الآتي :

المادة ٢٥٠ — تشكل لجنة التأديب على الوجه الآتي :

(أ) عميد الكلية التي يتبعها الطالب رئسا

(ب) وكيل الكلية المختص عضوان

(ج) أقدم أعضاء مجلس الكلية عضوان

أما بالنسبة إلى الكليات التي ليس فيها وكيل أو مجلس للكلية فتشكل لجنة التأديب
عميد الكلية ، وأقدم عضوان من أعضاء هيئة التدريس بها .

ويصدر قرار إحالة الطالب إلى لجنة التأديب من رئيس الجامعة من تلقاء نفسه أو بناء على طلب د.الكلية المختص .

وعند غياب أحد أعضاء اللجنة أو قيام مانع به يحل وكيل الكلية محل العميد ويحل محل الوكيل أقدم أعضاء مجلس الكلية أو أقدم أعضاء هيئة التدريس بها ويحل محل هؤلاء من يليه في الأقدمية .

وفي حالة تعذر تكوين اللجنة على النحو المتقدم تشكل بقرار من رئيس الجامعة .

المادة ٢٥١ — القرارات التي تصدر من الهيئات المختصة بتوجيه العقوبات التأديبية وفقاً للمادة (٢٤٩) تكون نهائية ، ومع ذلك يجوز الطعن في القرار الصادر بأحدى العقوبات التأديبية المبينة بالبنود ٦، ٧، ٨، ٩ من المادة (٢٤٨) ، ويكون الطعن بطرق الاستئناف ويرفع الاستئناف بطلب كتابي يقدم من الطالب إلى رئيس الجامعة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه بالقرار .

ويقوم رئيس الجامعة بإبلاغ هذا الطلب إلى مجلس التأديب الأعلى خلال خمسة عشر يوماً ، ويشكل مجلس التأديب الأعلى على الوجه الآتي :

(١) نائب رئيس الجامعة المختص
رئيسا

(ب) عميد كلية الشريعة والقانون بالقاهرة أو أحد أساتذة الكلية
المذكورة
حضور

(ج) أستاذ من الكلية التي يتبعها الطالب
.

ويصدر باختيار الأساتذة الأعضاء قرار من رئيس الجامعة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في غرة جمادى الآخرة سنة ١٤٠٣ (١٦ مارس سنة ١٩٨٣)

حسني مبارك